



وثيقة تنفيذ برنامج (صناديق الإقراض)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على رسوله النبي الأمين وآلها وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد فقد تم توقيع هذه الوثيقة بين كل من:

١- مؤسسة عبد الله إبراهيم السبعي الخيرية ترخيص رقم ١٨٨ ومقرها مدينة الرياض، وعنوانها: ص. ب ٢٩٥٤٨ الرياض ٩٢٠٢٩٨٣٩ هاتف ١١٣٥١ البريد الإلكتروني لمشرف البرنامج (mhassan@ASF.org.sa) ويمثلها المشرف العام على الخدمات المساعدة أ. صالح بن حمد المنيف ويشار له فيما بعد بـ الطرف الأول.

٢- جمعية البر الخيرية بطبعة التمياط ، سجل رقم ١٤٩٤٥٣٨ المقر مدينة طبعة التمياط ، ص ب ١٦ الرمز البريدي ٧٧٧١٤ البريد الإلكتروني brtalattemyat@yahoo.com ويمثلها رئيس مجلس الإدارة الشيخ / فيصل بن مثل التمياط . ويشار له فيما بعد بـ الطرف الثاني

تمهيد: حيث إن الطرف الأول مؤسسة خيرية مانحة، ومن أنشطتها رعاية البرامج والمشاريع التعليمية والتطویرية وخدمة المجتمع، وأنه رغب في رعاية (برنامج صناديق الإقراض) الذي ينفذه الطرف الثاني وفقاً لبنود هذه الوثيقة، وأن الطرف الثاني مخول نظاماً ولديه القدرة الكافية على تنفيذ هذا البرنامج. لذا اتفق الطرفان وهما بكمال أهلية الشريعة والنظامية على ما يلي:-

أولاً:

يعتبر التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من الوثيقة.

ثانياً:

تعتبر المعايير والمؤشرات والخطة التنفيذية والمماطلات الرسمية الموقعة عليها بين الطرفين والمراسلات الإلكترونية للبرنامج جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.

ثالثاً:

يكون الغرض من إقامة البرنامج محل الوثيقة هو تحقيق الأهداف التالية:

١. تأسيس محفظة مالية في جمعية البر الخيرية بطبعة التمياط لبرامج الأسر المنتجة
٢. تعريف الجمعية على لوائح ومتطلبات بنك التنمية.



٤. توفير بعض الضمانات لتحفيز اللحنة على إبرام عقد الشراكة مع بنك التنمية.
٣. توفير المتطلبات الالزامية للاستفادة من خدمات بنك التنمية وفتح محافظ مالية.

مخرجاته ما يلى:

- توقع شراكة بين بنك التنمية والجمعية الخيرية.
 - تأهيل اللجنة على آليات الإقراض لتكون قادرة على إدارة المشروع.
 - تأسيس محفظة خاصة لبنك التنمية في داخل الجمعية.
 - فريق مؤهل لإدارة المحفظة داخل الجمعيات.

العا

يقام البرنامج في مدينة طلعة التمياط.

خامساً:

٢٠١٩ / ٣ / ١٢ - قبل تاريخ وتنتهي توقيع الوثيقة من تاريخ البرنامج

السادس: (الالتزامات وحقوق الطرفين):

١. القيمة الإجمالية للبرنامج وهي (... ١٢٥ ريال) كتابة: (مئة وخمسة وعشرون ألف ريال)، ويلتزم الطرف الأول بسدادها للطرف الثاني على دفعات وفقاً لخطة التدفقات المالية في الفقرة التالية، ويتم تحويل شيكات الدفعات المالية باسم جمعية البر الخيرية بطاعة التمياط لحساب رقم: (SA748000016960801022200) في مصرف الراجحي.
 ٢. بعد التحقق من انتظام سير البرنامج عبر تقارير الإنجاز يلتزم الطرف الأول بتوفير الرعاية العالمية وفق خطة التدفقات المالية المعتادة للبرنامج، وهي كما يلى:

الدفعـة	الأولـى	الثانية	الأخـيرة
متطلـب الدفعـة	توقيع الوثـيقة تـوقيـع عـقد الشـراـكة مـع بنـك التـنـمية اعـتمـاد الخـطـة التـنـفيـذـية	--تقـرـير تنـفيـذـي بـنـسـبـة إنـجـاز ٣٠% -تقـرـير مـالي	تقـرـير تنـفيـذـي وـمـالـي بنـسـبـة إنـجـاز ١٠٠% -تقـرـير إـعلامـي وـفقـاً لـمـعيـارـات الـطـرفـ الأولـ.
المـبلغ	٣,...	V;...	٥٠,...

٣. يلتزم الطرف الثاني ببذل العناية المهنية اللازمة لإنجاح البرنامج وتحقيق أهدافه.
 ٤. يلتزم الطرف الثاني بتعيين الفريق التنفيذي للبرنامج وفقاً لرؤيته المحققة للأهداف المشتركة وللطرف الأول حق طلب تغييره خلال أسبوع من تاريخ تبليغه.
 ٥. للطرف الأول أن يكلف مشرفاً له لمتابعة البرنامج مع تحمله لتكاليفه، وعلى الطرف الثاني تمكينه ومشرف الأداء والتميز من الاطلاع على كافة المستندات ومستجدات البرنامج وموقع العمل وتقديمه لفرق العمل التنفيذية.
 ٦. يلتزم الطرف الثاني برفع تقرير تنفيذي عن منجزات البرنامج وفق متطلبات التدفقات المالية المدرج.
 ٧. للطرف الأول الحق في طلب التقارير والهدايا التي يرى أهميتها لمتابعة وتحسين البرنامج والحصول على طلبه خلال عشرة أيام من تاريخ مخاطبته.



٨. يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الإجراءات واستيفاء كافة الشروط والتعهدات والترخيص التي تطلبها الجهات الرسمية لتنفيذ البرنامج.
٩. يلتزم الطرف الثاني بتسليم الطرف الأول تقرير إعلامي وفق معاييره بعد نهاية المشروع.
١٠. عند الحاجة لأي تعديل في البرنامج أو خطته التنفيذية فيتم مخاطبة الطرف الأول للاعتماد.

سابعاً:

- ١- تنتهي هذه الوثيقة في الحالات التالية:
 - أ. بتنفيذ البرنامج وتحقيق أهدافه المذكورة.
 - ب. باتفاق الطرفين على إنهائه قبل اكتمال تنفيذ البرنامج، شريطة أن تكون اتفاقية انتهاء التعاقد خطية وموقعة من الطرفين.
 - ت. للطرف الأول حق فسخ الوثيقة وإيقاف الدعم إذا ظهر له انحراف سلبي في المشروع يلحق ضرراً بالغاً بأهداف البرنامج وغاياته، ويحدد هذا الانحراف فريق الإشراف.

ثامناً: (أحكام عامة)

- ١- عند حدوث تأخير أو عدم تنفيذ جزء من متطلبات البرنامج محل الوثيقة فإنه يتم إعادة المبالغ الزائدة عن المنفذ للطرف الأول.
- ٢- لا يحق للطرف الثاني أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ الالتزامات محل الوثيقة بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الأول مع اعتبار أن هذه الموافقة لا تعفي الطرف الثاني من مسؤوليته تجاه التزاماته محل الوثيقة.
- ٣- مبلغ الوثيقة شامل لتكاليف البرنامج المتفق عليها دون أن تتحمل المؤسسة أي ضرائب أو مبالغ إضافية.
- ٤- في حال نشوء أي خلاف حول هذه الوثيقة أو تفسير أحد بنودها، يكون قضاء المملكة العربية السعودية هو المختص بنظر هذه الخلافات، بعد اللجوء للطرق الودية.
- ٥- حررت هذه الوثيقة من نسختين للتوقيع عليهما ويحتفظ كل طرف بنسخته للعمل بها.

الطرف الثاني

الطرف الأول

رئيس مجلس إدارة الجمعية

المشرف العام على الخدمات المساندة

مؤسسة عبد الله السبعي الخيرية

الشيخ / فيصل بن مشل التمياط

١٤ / ١١ / ٢٠١٩ م

أ. صالح بن حمد المنيف

١٠ / ١١ / ٢٠١٩ م

